

البعثة البوليسية^(١)

تقرر مرفوع حكمدار بوليس مصر عن اعمال البعثة البوليسية التي اوفقتها الحكومة المصرية الى انكلترا من كبار رجالها

اشرف باحاطة علم سعادتكم انه لما تفضلتم بانتدابنا كبعثة بوليسية الى البلاد الانكليزية وعهدتم اليها في السفر الى مدينة . ويكفلد بمقاطعة يور كثير للدرس انظمة البوليس فيها مع زملائي . برحنا مدينة الاسكندرية في ٢٧ اربيل بالباخرة قينا ووصلنا الى لندن في ٢ مايو وفي صباح يوم - منه قابلنا جناب الميرالاي ارشر بك وكيل الادارة الاوربية بوزارة الداخلية . وقد قام جنابه بكل ما كان في استطاعته من المساعدات نحونا الى ان غادرنا لندن قاصدين مدينة ويكفلد ولقد وصلنا الى مدينة ويكفلد ومن ذلك التاريخ ابتدأنا بمسئلتنا وحضر في يوم ٦ مايو الى ويكفلد جناب الميرالاي ارشر بك . مكثت معاً ثلاثة ايام وشبه الاعمال التي مارستها . وقد اعطينت لنا مقدمات قبل البدء في الدراسة عن اسباب انشاء مكتب خاص للباحث الجنائي . وما كان حتماً قبل ذلك من الطرق السدقة حتى اوضح اجيراً انها كانت وسائل غير مؤدية للفرض المقصود - اذ كثيراً ما كانت تزول جملة فوائده روال موظفي البوليس انجليس الذين اكتسبوا خبره عظيمه مدة خدمتهم الطويلة سواء كان ذلك بوقائهم او احالهم على المعاش او ظلمهم

فلاجل المحافظة على تلك المعلومات الخاصة بالمجرمين والتي تبقى بصفة دائمة حتى يستلمها الخلف من السلف الشيء مكاتب المباحث الجنائية الموجود الآن ببلاد الإنكار منذ سنة ١٩١٣ واطلاق عليه اسم Clearing House. ويتكون مكتب المباحث الجنائية من ثلاثة أقسام وهي:

- ١- البحث الجنائي
- ٢- مطبوعات الإنكار
- ٣- فحص النسخ

أول قسم الأول والبحث الجنائي

إن هذا القسم مؤسس على أسس وقواعد دية محكمة لتعقب سير الجناة وتصييق أخطا عليهم وذلك بواسطة تسجيل جرائمهم بالطرق والحالات والظروف التي ارتكبوها بها فبعد مقارنة تاريخهم الجنائي للماضي بالمحاضر مع مرئيات البعث الدقيقة في أثناء المقارنة باعتناء وخبرة يسهل الاستدلال على نتائج موصفة لمعرفة الجناة خصوصاً إذا كان المواطن المتخصص بالبحث له دراية فيه ويميل طبيعي الى هذا العمل.

هذا ولما كانت جرائم الاستيلاء على مال الغير بدور وجه حق وهي السرقة بأنواعها والنصب وخيانة الأمانة والتبديد هي الجزء الأكبر من مجموع الجرائم اذ هي بنسبة ٩٠ بالمائة من جميع انواع الجرائم فرؤي إيجاد تلك القواعد لتعيينها نوع خاص على هذا النوع على انه يمكن تطبيقها ايضاً على الجرائم الأخرى الأكثر حصولاً من غيرها اذا دعت الحالة الى ذلك اذ الامر مقصور في البلاد الإنكازية على النوع الأول

فقط ، لكي يكون البحث سريعاً ومفيداً ، فقلد وضع على أساس سمي
 بطريقة M. O. Modus Operandi (كيفية العمل) وهذا الأساس
 يقضي بالسير في التحقيق على طريقة مخصوصة ، وأسئلة معينة حسب
 طوره ، وكل حادثة لا يمكن بواسطة الحصول على نقطة بداية في التحقيقات
 لترصد نظام في كرات ، وإرائيك مقسمة إلى أنواع مختلفة فبها ما
 يخص الجرائم ، الجرمين ، مهامها ، ما يخص سمواتهم ، وقسم تلك بالتحليلهم
 ومظاهرهم ، وقصصهم وإرائيك أخرى ترصد بها أنواع تلك الجرائم
 وطرق ، وسائط ارتكابها حسب طريقة M. O. وتاريخ ومحل
 وقوعها ، ملابس الجرمين وقت ارتكابها .

هذا ، مما إن الجرمين عادة يرتكبان جرائمهم بطرق وحالات
 وأوقات متشابهة ، فبما يكون الجرم عينداً ، وليس له سابقة ما قبل
 جميع المعلومات الخاصة تسجل له بالكرات ، والأرائيك المذكورة فإذا
 عاد ارتكب جريمة ثانية فإن المعلومات المسجلة عن الجريمة الأولى
 ترشد الباحث في أغلب الأحيان إلى شخصية الجاني فيعرف أن مرتكب
 الجريمة الأولى هو نفس مرتكب الجريمة الثانية ، وعند ذلك يمكن
 صدور الأمر بالتبص عليه والتحقق معه ، وقد يكون الجرم في كثير
 من الأحوال غير معروف للمرة حتى ، ولا الوصافه ، لكن تمكن القلم
 للباحث الجنائية معرفته من مقارنة فقط أخرى خاصة بكيفية ارتكاب
 الجريمة مما هو مسجل بالنظم المذكور هذا ، وقد درست كيفية البحث

والمقارنة بين الحوادث الماضية والحوادث التي كانت نرد عنها بلاغات
 بقلم المباحث في خلال وجودنا وعرفنا كيفية الاستدلال على المجرمين
 المجهولين عند ارتكابهم حوادث مماثلة للحوادث التي سبق ارتكابها
 منهم وتمرنا على كيفية استعمال الدقة والعناية بالبحث والحصول على جملة
 دلائل تبرهن على شخصية المجرم وقد يضيق الوقت اذا اريد شرح
 ذلك في هذا التقرير لاننا صرفنا في هذا القلم شهراً كاملاً وهو ان
 قلم يقوم بعمل المباحث ونتيجة عمله سنوياً اكتشاف ٨٠ في المئة
 من الحوادث المجهولة فاطلبها

على المراتب التالية المخطوطات الاحكام

بعد ان انتهينا من دراسة القلم الاول اتقلنا الى هذا القلم المختص
 بمحفوظات الاحكام وهو يحتوي على :

١ - كرنات بجميعها جميع الاشخاص المحكوم عليهم موضحاً
 كيفية ارتكاب الجريمة حسب طريقة M. O.

٢ - ارايك دصة بطرق ارتكاب جرائم المحكوم عليهم بحيث
 يعمل للجرائم المختلفة التي يرتكبها المجرم الواحد ارايك بمددها حتى
 يحفظ كل ارايك في امانة المخصصة بنوع الجريمة حسب طريقة M. O.
 و يجوز ان يشمل الاوريك الواحد جملة جرائم اذا كانت من نوع
 واحد - وكافة الجرائم المحرر عنها ارايك متنوعة توضح في كل
 ارايك مختص بالمجرم فتكون جميع الارايك ملحقه ببعضها حتى عند

العثور على اول اورنيك لهم يمكن منه معرفة باقي الارانيك الخاصة
باجرائم الاخرى .

٢ - كارتات باسماء الاشخاص المسجونين مرتبة حسب تواريخ
الافراج عنهم . هذا والغرض من الكارتات الاولى هو الاسترشاد
بواسطة الى الارانيك الثانية لانها مرتبطة بعضها ببعض بمقتضى
طريقة M. O .

والغرض من الارانيك الثانية هو ان تحفظ في حانة مخصصة
بالاشخاص المجرمين في اثناء وجودهم بالسجن وعند ما يفرج عن المجرم
ينقل اورنيكه في حانة مخصصة للاشخاص المفرج عنهم حتى اذا لم يهتد
يوما ما من البحث في القلم الاول على شخصية المجرم يبحث عنه في هذا
القلم على قعدة M. O ذريعا يستدل منها على الفاعل وذلك لان
الاشخاص الذين يصطبون متلبسين باجريمة لا تعمل لهم كارتات اسماء
خفضمها بالقلم الاول اكثفاء بعمل ذلك بالقلم الثاني بعد الحكم عليه
ويجوز ان الشخص الذي ضبط متلبسا بجريمته في المرة الاولى لا
يضبط في المرة الثانية فيسهل الاستدلال عليه من القلم الثاني والحكمة
في ايجاد خاتنين للمسجونين والمفرج عنهم هو انه عند الاشتباه في ان
زيدا ارتكب الجريمة بلطفه لقلم المباحث وامكن الاستدلال على اسمه
ووجد اورنيكه في الحانة المخصصة بالاشخاص الموجودين فعلا بالسجون
فيكون الاشتباه احوصل في غير محله ولذلك يستمر البحث بعناية ودقة

اشد وكذلك الاسر في اي حالة يراد فيها معرفة ما اذا كان المجرم
الفلاحي مطلق الحرية من عدمه

والغرض من هذه الكارتات الثلاثة هو معرفة مواعيد الافراج
عن المجرمين بواسطة مراجعتها يومياً لكي يعرف مكتب المباحث
تواريخ الافراج عن المسجونين لا يمكن تعقبهم ولا اجل وضع ارائيك
في حانة الافراج حتى اذا عاد المجرم الى ارتكاب جريمة اخرى فيمكن
معرفة ضبطه بسهولة هذا علاوة على انه جاري النشر عن الاشخاص
الخطرين المرصعين الافراج عنهم يكون عموم البوليس على حيطه مهم
وهذه طريقة مفيدة جداً لانه لا يمكن الآن للبوليس المصري معرفة
ما اذا كان احد هؤلاء المجرمين في اي جهة من جهات القنطر مسجوناً
او مطلق الحرية بل ورعا بوليس نفس الجهة المتقم فيها الشخص لا
يعرف شيئاً عنه . اذا اراد معرفة شيء من ذلك فلا يصرف وقتاً
طويلاً جداً وبعثاً لا يصل الى نتيجة والذي يسهل على مكتب المباحث
معرفة ذلك هو رصد جميع الاحكام في اورنيك سوابق المجرم (الذي
سيأتي الكلام عليه في علم تحقيق الشخصية) فيعرف مواعيد الافراج
عن المجرمين وبعثاً عن ذلك فان الاشخاص الخطرين المنتظر الافراج
عنه فورياً يرسل بهم كشف من مصلحة السجون لمكتب المباحث
ياشر للبوليس كما سبق ذكرنا وقد درسنا ترتيب ونظام كينييه حفظ
كارتات ارائيك هذا القلم وكينييه البحث فيها .

القلم الثالث (تحديق الشخصية)

يحتوي هذا القلم على المواضيع الآتية وهي:

- ١ - أوراق الفيش الخاصة بالمجرمين.
- ٢ - دفتر يقيده به أوراق الفيش التي تحفظ بالقلم المذكور.
- ٣ - أورنيك خاص بسوابق المجرم.
- ٤ - كارتات حاوية لاسماء جميع الاشخاص الذين لهم أوراق فيش بالقلم.

٥ - صورة لجميع المجرمين والمحكوم عليهم. وهناك ايضاح بما ذكر بالتفصيل.

اولاً - بالنسبة الى أوراق الفيش التي تعمل للمجرمين فانها توضع حسب تقسيمها، او اسمها في نيون خاصة بها ولكن لا توضع شيئاً من سوابق المجرم الا انه يتبين بها طريقة M. O. التي ارتكب بها المجرم جريمته.

ثانياً - دفتر الفيش لكي يقيده يومياً الفيش الذي يحفظ بالقلم المذكور، يقيده بالتسلسل حسب التواريخ تعطى نكرة لكل فيشة. هذه النكرة تكلم دائماً على جميع الكارتات، والإرانيك الخاصة بالمجرم التي بالاقلام الأخرى. وذلك للسهولة الاستدلال على ورقة الفيش الخاصة به في الحانة المحفوظة بها، اذ يتضح نوع تلك الخانة بذلك الدقة ثم يرجع عند ذلك الى أورنيك سوابق المجرم اذا اراد معرفتها.

ثالثاً - بالنسبة الى الاراينيك الخاصة بسوابق المجرمين فهي تشمل جميع الاحكام الصادرة ضد المجرم حيث تقيده فيها بعد ما ينطق القاضي بها في الجلسة ويكون حاضراً حين المحاكمة الذي حقق القضية او ضبط المتهم او ذهب للشهادة عليه او اقام الدعوى عليه وتذكر فيها المحاكم التي اصدرت الحكم وتاريخه وكيفية ارتكاب المجرم لجريمته حسب طريقة M. O. وتلصق باعلامها صور المجرمين وتكتب ثمرة الفيشة الخاصة بالمجرم وتحفظ مع هذه الاراينيك جميع الاوراق والاجراءات الخاصة بمحاكمة المجرمين في كل جريمة.

رابعاً - اما كارتات الاسماء فيوضح بها اسم الشخص الذي عملت له الفيشة وتذكر فيها ثمرة الفيشة وسمها ونوعها حتى اذا اريد الاطلاع على فيشة شخص ما يرجع الى الكارتات فان وجد اسمه مفيداً بها امكن بسهولة الحصول على فيشته من الخانة المحفوظة بها.

خامساً - اما صور المجرمين فتؤخذ دائماً بواسطة الضابط المحقق في كل قسم ويأخذ على ذلك علاوة مالية تصرف له خصيصاً لهذا العمل وترسل دائماً الى مكتب المباحث مع رقة الفيشة وقد يجتهد المحقق في اكثر الاحيان للحصول على صورة المجرم من اهله او اصحابه او بعض الفوتوغرافيين انا هرب وهذه الصورة توضع عليها ثمرة الفيشة الخاصة بالمجرم اذا ضبط وتبقى بالامثلة اذا لم يضبط على انها تحفظ بترتيب الاسماء الموضوعه حسب الحروف الابجدية بسهولة الاستدلال على

صورة أي شخص يعرف اسمه.

وهناك قسم خاص بهذا القلم لتدوير المجرمين واخذ فتوغرافية بصماتهم التي يتركونها في محل الجاذبة وكذلك وقع آثار اقدامهم وقد درسنا كيفية العمل في هذا التسم وعلمنا كيفية البحث فيه وخصوصاً بصمات الاصابع وكيفية قراءتها وتقسيمها بحسب الطريقة الانكارية وكذلك كيفية حفظها والرجوع اليها وتصويرها.

١٤٠١ - اشرة البوليس

ان اساس الانظمة التي يعمل بها في البلاد الانكارية الآن مبني على طريقه ابلاغ جميع الحوادث التي يقبض الفاعلون فيها الى جميع رجال البوليس لانهم هم الذين يحشرون وينقبون وهم الذين يجب ان يعملوا ليعرفوا اسباب ارتكابها في اقراب وقت ممكن. لذلك فأول عمل يعمل في مكتب المباحث الجنائية هو توزيع جريدة بوليسية تصدر ثلاث مرات او اربعاً في الاسبوع حاوية جميع الجرائم التي وقعت وكيفية ارتكابها حسب طريقة M.O. واصاف المجرمين وصورهم وكل ما يوصل الى ضبط الفاعلين والمسروقات وفي مدة قصيرة يكون رجال البوليس على علم بالحوادث الخاصة — هذا علاوة على ان مكتب المباحث يعلن مراكز البوليس بالجرائم الهامة تليفونياً الى ان تنشر تفاصيل واقية في جريدة البوليس وتوزع عليهم. اما في الجهات البعيدة فيرسل الجريدة اليهم بالبريد وهي سرية وخاصة بالبوليس فقط وكل

واحد منهم يجب ان تفضل نسخة فيحفظها مرتبة حسب تواريخها في
 محفظة تبقى في منزله يطلع عليها من وقت الى آخر وهو مكاتب بالتأشير
 على النشرات عند ضبط المتهم او عند اطلاق الذمات باخرى متممة لها
 وذلك ليسهل عليه دائماً معرفة ما تم في كل حادثة وجريدة البوايس
 فهرس شهري يطبع خصيصاً يبين الاشخاص الذين ادرجت اسماؤهم
 في النشرات الشهرية في جريدة البوايس ليتمكن الاستدلال بسهولة على ما
 نشر في شأن كل واحد منهم في تلك الجريدة علاوة على نشر ذلك في
 الجريدة ايضاً عن صلبها . ينشر بها عدد الاشخاص المحارفين من وجه
 الحكومة ، الناشئ ، والشهيد ، والمتوفى المحبولين وصورة لتعريف عن
 شخصيتهم وقد ادرجت كيفية تحرير هذه النشرة وتقسيمها عن
 النشرات السابقة في النشرة

(التعميمات الخالية في بلاد الكبار)

بعد ما تفعل البوايس الى حال الحادثة بلا تأخير كما مضى عما تنص
 براه على نموذج خاص يوضح كيفية ارتكاب الطائفة وطريقة O. O.
 الخاصة بها وادرجت الضرورة لاخذ اقوال شاهدين في اقواله في
 ورقة منفصلة يعنى عليها وترفق هذا الايزيك اما الخفي عليه فوضع
 اقواله دائماً في تقرير رفق لارنيك الحق وتعتبر هذه كلها اوراق
 المحركة ، وذلك لاصرف البوايس وقتاً صويلاً في اجراء التحقيق
 واخذ اقوال اشخاص لا فائدة منها او اثبت التساهية بتحضر . طول

و أساس التحقيق في النظام المنبع الآر في البلاد الانكليزية هو ان
 يتحرى البوليس السري اولاً فاذا وجد اشخاصاً نظروا التفاعل او كانت
 لهم معلومات ذات قيمة فتؤخذ معلوماتهم بالطريقة السالفة الذكر
 والامر المهم في اثبات التهمة على المتهم هو عرض الحجة عليه او الشهود
 على المجرم او صورته او وجود المرسوم في حيازته او اثبات انه هو
 الذي تصرف فيها بعد اخذته . اذا ثبتت الجريمة عليه . ما يمكن قد ضبط
 فلا يحاكم عيانياً كما هو السبع الآن في بلادنا فليس هناك حكم يصدر
 الا وينفذ كما انه لا تسقط التمسوى العنصرية . مما مضى عليها من
 الزم الا اذا توفى احدهم كي لا يفتقد احد من العصاب معها طالب مدة
 اختفائه . كما ان البوليس لا يصرف وقتاً طويلاً في اثبات التماسه
 و احراء تحقيق مطول من غير نتيجة . انه لا يقوم بتفتيش منزل
 المجرم الا اذا اعتقد بوجود المرسوم حقيقياً فيه . وذلك هذه المسألة
 لفظه البوليس المحقق .

حتى انه بمجرد اتهام شخص بتحرية سرقة بمصر فاول عمل محرم
 به البوليس هو تفتيش منزل المتهم من غير اقل دليل له يرهس على
 صحة الادعاء المقام عليه مع ان هذا فعلاً غير مخالفه للقيود الموسوعة
 في القانون . انه في اكثر من ٥٥ في المئة غير مفيد ولا يتسبب فاضح
 الانكاري يبعد من الحرية في عماله ما يسمح له باحراء التمسول فقط حتى
 انه لا يمكنه ان يتعرض عمالة ما لشخص بمجرد اتهامه دون اقامة الدليل

قبله ولا تقدم قضية الى محكمة الا اذا كان البوليس مقتنعاً بانها صالحة للحكم فيها. الا طلت اوراق القضية مختمونة عند البوليس حتى يصل الى نتيجة مرضية ويلاحظ هنا انه عندما يعرف الخاني يقدم بالقرب وقت الى المحكمة التي يحكم عليه في اول جلسة فلا يتقرر التأجيل من شهر الى آخر كما هو متبع في بلادنا وان ثلاثة اسابيع هي مدة كافية لمحاكمة المجرم في البلاد الامكارية وفي ذلك من التأثير في مصلحة الامن العام ما لا يخفى

لما القائمون بالتحقيقات وهم محروون من درجه كوستبل ميينول لذلك ويختص كل واحد منهم بمهمة خاصة به يكون مسؤولاً عن تحقيق الحوادث التي تقع بها حسب طريقة M.O. المتبعة في التحقيق هناك مع مراعاة مبادئه وفيود ثابتة يجب السير عليها ومحتسب ايضاً البحث عن المجرم فيها ولا دخل للترتيب الظاهري في المدعى عمل ا. تلك المخبرين الا من باب المساعدة او ضبط المجرم او الاشعار المظلومين. هذاه في الحوادث المهمة ينتقل احد الضباط او الامور او ذكليه حسب الاحوال كما ان البوليس يستصدر اوامر القبض الرسمية من قضاة الصلح اذا زادت مدة الحبس عن المدة المقررة له وهي ٢٤ ساعة. هذا ونجب الاشارة هنا الى طريقة رصد الحوادث والتبليغات باقسام البوليس هناك فليس هناك دفاتر احوال لاشبهات كل صغيرة وكبيرة كما هو الحاصل في مصر بل يكتبون بدفاتر جيب

صغير لكل وليس برصد فيه مما يراه ليكتب عنه تقريراً رئيسه يومياً
 مما حصل من مطلقته وكذلك كل ضابط وكل مأمور له دفتر مدكرات صغير
 يصرّف له ليؤد في فيه ما يبلغ إليه أو مما يراه ضرورياً أو يستحق التبليغ
 عنه إلى مكتب المباحث فإذا تبليغ للشيء لا يعد حرجة يفهم التبليغ
 مما يجب عليه اتباعه ويصرف دون اثبات شيء على الإطلاق وبهذا
 الطريقة لا يشتغل ضابط البوابيس بالأموال التابعة وفي مسائل المخالفات
 العادية يكتب البرايس للمعين بالسورية بأخذ اسم وعنوان المخالف الذي
 يذكر عادة اسمه وعنوانه الحقيقي فلا يترك البوابيس مركزه بالمرّة مدة
 الخدمة إلا في المسائل العامة جداً وبعد أن يبلغ رسميه المخاطب له في نقطة
 أخرى. هذا وقد اتفقنا في بعض الحوادث وتعرفنا كيفية إجراء التحقيق
 والاعتناء بموضوع بعض المجرمين التي توجد في مكان الحادث ورفع
 آثاره وانصراف البوابيس في التحري والبحث عن المجرم.

~*~*~

السرايمكنون

كيف يتوارى المجرمون

دخل ذات يوم شارلوك هولمز البوابيس العسري المشهور على
 صديقه الدكتور واطن وفي يده درج ورق ولما استوى به المقام شر